



محنة الأندلسيين خلال القرن التاسع الهجري/الخامس عشر الميلادي من خلال المعيار للونشريسي
The plight of the Andalusians during the ninth century AH/fifteenth century AD through the
Al-Mi'yar of Al-Wansharisi

زرقوق محمد¹

m.zerkouk@univ-dbkm.dz

تاريخ الاستلام: 2024/10/03 تاريخ القبول: 2024/11/25 تاريخ النشر: 2024/12/20

Received:03/10/2024 Accepted: 25/11/2024 published: 20/12/2024

ملخص المقال:

تتطرق هذه الورقة إلى بعض المسائل المتعلقة بالأندلسيين، التي جمعها الونشريسي في كتابه "المعيار"، ورغم الطابع الفقهي، للكتاب فإنه يتضمن إشارات إلى الأوضاع الاجتماعية والثقافية. والهدف من هذا البحث هو رصد أهم انشغالات المسلمين الأندلسيين، والمآسي التي عاشوها بعد سقوط بلادهم. وقد اعتمدنا فيه على المنهج التاريخي، الذي يعتمد على استقراء وتحليل المعلومات والمعارف التي تزخر بها المصادر التاريخية. وخلصت الدراسة، إلى أن كتاب المعيار يحتاج إلى بحوث في عدة تخصصات لكتابة التاريخ الاجتماعي والاقتصادي والثقافي للمغرب الإسلامي، قبل القرن العاشر الهجري/السادس عشر الميلادي، كما تدل كثرة الأسئلة والفتاوى التي ناقشها الفقهاء والعلماء، أن الأندلسيين حاولوا الحفاظ على مرجعيتهم الدينية والتمسك بأحكام الشريعة الإسلامية، رغم المحن القاسية التي عاشوها بعد سقوط غرناطة. كلمات مفتاحية: الأندلس؛ المورسكيون؛ غرناطة؛ الونشريسي؛ المعيار.

Abstract:

This research examines a collection of legal cases and rulings related to the Andalusians, as gathered by Al-Wansharisi in his book "Al-Mi'yar". While primarily a Maliki fiqh text, a closer examination uncovers significant social and cultural implications. The study aims to understand the challenges and suffering experienced by the Muslim Andalusians after the Christian conquest, utilizing a historical approach that analyzes historical sources. The findings demonstrate that "Al-Mi'yar" offers valuable insights into the social and cultural history of the Islamic Maghreb before the 16th century, and highlights the Andalusians commitment to their religion and Islamic law despite adversity.

Keywords: Andalusia; Moriscos; Granada; Al-Wansharisi; Al-Mi'yar

(1) جامعة الجيلالي بونعامة - خميس مليانة (الجزائر).

مقدمة:

يعتبر "المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء افريقية والأندلس والمغرب"، مؤلفه أبي العباس الونشريسي، كتابا في الفقه على المذهب المالكي، حيث جمع فيه صاحبه مجموعة ضخمة من النوازل التي تعرض لها الفقهاء في مختلف القضايا طيلة سبعة قرون. ولهذا الكتاب جانب آخر قلما يلتفت إليه، وهو الجانب الاجتماعي والتاريخي، ففي الأسئلة والفتاوى التي جمعها الونشريسي، إشارات كثيرة إلى أحوال المجتمع بالغرب الإسلامي في حالتي السلم والحرب، وما فيه من مظاهر اجتماعية واقتصادية مختلفة، منها ما يتعلق بالأفراد والأسر، مثل إقامة الأفراح والولائم، أو مجالس العزاء، ومنها ما يتعلق بالتربية والتعليم، ومنها ما يتعلق بحركة العمران والبناء والبيع والشراء، والحرف والصنائع، وإبرام الصلح مع النصارى، ومعاملة الأسرى والعبيد المسلمين والكفار، ... الخ. وتعكس الأسئلة المطروحة من طرف الساكنة، والأجوبة المقدمة من طرف الفقهاء وجود خلافت اجتماعية كثيرة تتعلق بالمواريث، وعقد الزيجات، وحقوق المرأة والأبناء في حالة حدوث طلاق، أو وفاة الزوج أو الزوجة، كما تعكس أيضا الأوضاع الجديدة التي أفرزتها الحرب في الأندلس، وما يتعلق بإقامة المسلمين وسط الإسبان، وتعاملهم مع النصارى. وهي قضايا كلها تجعل من هذا الكتاب ليس مفيدا للفقهاء فقط، بل وثيقة تاريخية هامة، ومصدرا ثريا بالمعلومات يستفيد منها المؤرخ وعالم الاجتماع والباحث في الأنثروبولوجيا. وهو يعتبر من أهم المصادر التي يعتمد عليها المؤرخ في تناول القضايا الاجتماعية للمجتمع في الغرب الإسلامي، لأن كتب النوازل تصبح مصادر موازية لمصادر التاريخ، بل تصبح هي المصادر نفسها في المسائل التي غابت عن المؤلفات التاريخية.

وقد اخترنا من هذا الكتاب أحداثا تاريخية مأساوية كان الونشريسي معاصرا لها، وقد ساهم بقلمه في توثيق محنة الأندلسيين من وجهة نظر فقهية. وقد ترتب عن هذه المأساة أبعادا حضارية وسياسية، سواء في الأندلس نفسها أو في المناطق التي هاجر إليها الأندلسيون واستقروا بها وخاصة في شمال إفريقيا.

والهدف من هذه المقالة هو تسليط الضوء على الأوضاع الاجتماعية للأندلسيين قبيل وبعد سقوط غرناطة، وتطرح إشكالية واقع المسلمين في الأندلس، وفي بعض البلدان التي هاجروا إليها، اعتمادا على الأسئلة والفتاوى التي جمعها الونشريسي في كتابه "المعيار". وللإجابة على هذه الإشكالية اعتمدنا على المنهج التاريخي لعرض المسائل والآراء الفقهية، ومقارنتها بفتاوى أخرى حول نفس الموضوع، وفق خطة تقوم على التعريف بالونشريسي وكتابه "المعيار"، وإبراز أهميته التاريخية، ثم نتطرق إلى مجمل الأسئلة والفتاوى مستنبطين منها بعض جوانب الحياة الاجتماعية في الأندلس، بعد انكسار شوكة المسلمين وزوال دولتهم.

1- التعريف بالونشريسي

هو أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الرحمن بن علي بن عبد الواحد بن علي الونشريسي، ولد حوالي سنة 834هـ/1430م، ببحال الونشريس (السيد، 1996، صفحة 5)، وهي سلسلة جبلية تمتد من مليانة إلى حدود التيطري وإلى الشلف وتيهرت. ولم تذكر المصادر التي ترجمت له اسم القرية أو المدينة التي ولد بها في هذه المنطقة الواسعة، ولا اسم القبيلة التي ينتسب إليها. نشأ الونشريسي في مدينة تلمسان وشب فيها، ولا يعرف السبب والسنة التي انتقل فيها من الونشريس إلى تلمسان التي كانت خاضعة آنذاك لسلطة الدولة الزيانية، وفي هذه المدينة نال قسطا كبيرا من العلم، ومن الشيوخ والعلماء الذين نحل منهم، أبو عبد الله محمد بن العباس التلمساني، وأبو الفضل قاسم بن سعيد العقباني، وولده أبو سالم إبراهيم بن قاسم العقباني، وحفيده

القاضي محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد العقباني، وأبو عبد الله محمد بن عيسى المغيلي المعروف بالجلاب، ومحمد بن مرزوق الكفيف، وأبو العباس أحمد بن زكري التلمساني، وغيرهم. (ابن مريم، 1908، صفحة 53)؛ (بن مصطفى، 2022، صفحة 298) وبعد أن نال حظا وافرا من علوم عصره، تصدر للتدريس في مدينة تلمسان، وإلى جانب علوم الفقه، فقد كان له اهتمام ومشاركة في علوم أخرى كالوثائق والأصول، والتواريخ والفرائض، بالإضافة إلى قرض الشعر، كما تولى الفتوى في تلمسان أيضا. (أبو القاسم، 1998، صفحة 124، ج 1)

ويبدو أن للونشريسي آراء ومواقف سياسية لم تعجب السلطة الحاكمة، حيث كان قولا للحق لا يخشى في الله لومة لائم، ولذا غضب عليه السلطان الزياني صاحب تلمسان أبو ثابت سنة 874هـ/1469م، (ابن مريم، 1908، صفحة 53) وأمر بنهب داره، فوجد نفسه مضطرا إلى الفرار بجلده، فلبجا إلى فاس، التي نزل بها معززا مكرما، لما وجده من حفاوة فقهاءها، وإقبال طلبتها عليه، فسكن بجوار القرويين، ووجد من سلطاتها الأمن والاعتبار، (أبو القاسم، 1998، صفحة 125، ج 1) ما أنساه غربته، وساعده على الانسجام في بيئته الجديدة، فاتخذها موطنًا له ولأهله وأحفاده. (حجي، 1981، صفحة ج، ج 1) وتوسعت علاقاته فيها، فتعرف على علماء جامع القرويين، واستفاد من خزائن كتبهم في أبحاثه. (أبو القاسم، 1998، صفحة 125، ج 1)

اتخذ الونشريسي من المسجد المعلق بالشراطين بفاس مقرا له، وانغمس في التدريس، والنشاط العلمي والثقافي بهذه المدينة التي استوطنها، فقد شارك في علوم كثيرة، "وكان فصيح اللسان والقلم حتى كان بعض من يحضره يقول لو حضر سيويوه لأخذ النحو من فيه". (ابن مريم، 1908، صفحة 53) غير أنه تخصص أكثر في تدريس الفقه على المذهب المالكي، حيث أقبل على تدريس مدونة الإمام مالك، ومختصر ابن الحاجب الفرعي، (حجي، 1981، صفحة ج، ج 1) وذاع صيته في المنطقة فالتحق به الطلبة لينهلوا منه. وقال عنه أحد علماء عصره بعد أن التقى به: "لو أن رجلا حلف بطلاق زوجته أن أبا العباس الونشريسي أحاط بمذهب مالك أصوله وفروعه لكان بارا في يمينه ولا تطلق عليه زوجته". (حجي، 1981، صفحة ج، ج 1)

تخرج على يده عدة فقهاء ومشايخ انتشروا في فاس، ونواحي المغرب الأقصى، منهم الفقيه أبو عباد بن مليح اللمطي، والأستاذ أبو زكريا السوسي، والفقيه المحدث محمد بن عبد الجبار الوردغيري، والقاضي محمد بن الغريس التغلبي قاضي فاس، وابنه محمد عبد الواحد الونشريسي قاضي فاس ومفتيها، وغيرهم كثيرون. (ابن مريم، 1908، الصفحات 53-54)

لم يقتصر الونشريسي على التدريس فقط، بل انكب أيضا على التدوين والتأليف، فترك كتباً تشهد له بعلمه الغزير، معظمها في الفقه المالكي، منها: "مختصر أحكام البرزلي"، و"إيضاح المسالك إلى قواعد الإمام مالك"، و"عدة البروق في تلخيص ما في المذهب من المجموع والفروق" ... وكتاب "المعيار العرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء افريقية والأندلس والمغرب"، الذي هو محور هذه المقالة، ويعتبر من أنفس كتبه.

توفي الونشريسي في منفاه، بمدينة فاس ودفن بها في باب الفتوح، يوم الثلاثاء عشرين من شهر صفر سنة 914هـ/29 جوان 1508م. (ابن مريم، 1908، صفحة 54) وهو يعتبر حامل لواء المذهب المالكي على رأس المائة التاسعة، (غانية، 2022، صفحة 476) نظرا لغزارة علمه، وكثرة اطلاعه على كتب العلماء في هذا المذهب. وقد تركت وفاته فراغا كبيرا في ميدان الفقه ولم يستطع أحد أن يملأه بعده. ولا يوجد طيلة العصر العثماني، من بلغ رتبته في الفقه المالكي تأليفا وتدرسا، وقد خلا المغرب العربي بعده من أمثاله، كما فقد بوفاته منارة عالية في الفقه المالكي. (أبو القاسم، 1998، صفحة 131، ج 1)

2- لمحة عن كتاب "المعيار"

يقول الونشريسي متحدثا عن أبرز وأشهر مؤلفاته: "سميته بالمعيار المغرب، والجامع المغرب، عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب"، (الونشريسي، 1981، صفحة 1، ج 1) وهو موسوعة فقهية ضخمة رصد فيها صاحبها عددا كبيرا من النوازل والفتاوى التي أفتى بها العلماء في وقائع وقضايا مختلفة ومتنوعة، طيلة سبعة قرون في مناطق مختلفة من بلاد المغرب والأندلس، وبعض هذه الفتاوى تتعلق بالعبادات، وأخرى بالمعاملات. لم يذكر المؤلف تاريخ بداية تأليفه لهذا الكتاب، غير أنه ذكر تاريخ النهاية بقوله: "وكان الفراغ من تقييده ... يوم الأحد الثامن والعشرين لشوال عام واحد وتسعمائة" (الونشريسي، 1981، صفحة 395، ج 12/18 جويلية 1496م. ولكنه ظل يتعهد كتابه بالزيادة والتصحيح، وربما استغرقت عملية التأليف والتنقيح نحو ربع قرن. (حجي، 1981، صفحة ح، ج 1)

طبع "المعيار" لأول مرة في المطبعة الحجرية بفاس سنة 1314هـ/1897م، في اثني عشر جزءا، بعناية مجموعة من الفقهاء والخطاطين والمصححين، وطبع مرة ثانية سنة 1401هـ/1981م، في ثلاثة عشر مجلداً، بإشراف الدكتور محمد حجي، وبرعاية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالملكة المغربية، (غانية، 2022، صفحة 474) وهي الطبعة المتوفرة حالياً وفي متناول الباحثين.

يقول الونشريسي في المقدمة متحدثا عن كتابه: "جمعت فيه من أجوبة متأخريهم العصريين ومتقدميهم ما يعسر الوقوف على أكثره في أماكنه، واستخراجه من مكانه، لتبدده وتفريقه، وانبهاهم محله وطريقه، رغبة في عموم النفع به". (الونشريسي، 1981، صفحة 1، ج 1) وقد اعتمد في جمع مادته العلمية على ما توفر له من مؤلفات حوتها مكتبة تلميذه الفقيه محمد بن محمد الغرديس التغلبي قاضي فاس الجديد. وقد ضمت هذه المكتبة عدة تصانيف من فنون العلم، (ابن مريم، 1908، صفحة 54) ومطولات ومختصرات وشروح وحواشي من نفائس كتب المغرب والأندلس في الفقه المالكي. وهذه المكتبة التي وضعها التلميذ تحت تصرف شيخه، تكونت واجتمعت كتبها طيلة سبعة قرون، ذلك لأن آل الغرديس اشتهروا بفاس بعلمائهم وفقهائهم في عهد الدولة الإدريسية، واستمر وجودهم حتى عهد المرابطين والموحدين والمرينيين، (حجي، 1981) فكانت محتويات هذه المكتبة المصدر الرئيسي لكتاب "المعيار" فيما يتعلق بالفتاوى الخاصة بنوازل الأندلس والمغرب الأقصى. أما فيما يخص المغرب الأدنى والأوسط، فقد استعان بكتاب "مسائل الأحكام" لأبي القاسم بن أحمد القيرواني، وكتاب "الدرر المكنونة في نوازل مازونة" لصاحبه يحيى بن أبي عمران المغيلي قاضي بلدة مازونة. (ابن مريم، 1908، صفحة 54) فهو أرشيف لما سبقه من النوازل. وقد كان الونشريسي ملتزما بقواعد الأمانة العلمية، فذكر أسماء المفتين ونصوص الأسئلة التي طرحت عليهم، وهم فقهاء المالكية في الغرب الإسلامي من تلاميذ الإمام مالك إلى شيوخ الونشريسي وأقرانه المعاصرين له، وفيهم المجتهد، والمقلد، ومن أول نصوص المتقدمين وعللها لاستنتاج الأحكام المستجيبة لمتطلبات النوازل والأحداث الظرفية الخاصة. ولم يكن الونشريسي مجرد جامع وناسخ للفتاوى، بل كان ينتقد البعض منها، ويقبل ويرد بعضها، ويرجح ويضعف أحيانا. (حجي، 1981، صفحة ح).

3- أهمية كتاب "المعيار"

ورغم أن المعيار كتاب في الفقه بالدرجة الأولى، ولم يُؤلف لغرض تاريخي، غير أنه رصد في نصوصه حركية المجتمع في الغرب الإسلامي، وضم بين صفحاته جوانب وإشارات، تفيد كثيرا في الدراسات التاريخية والاجتماعية للعدوتين، خلال القرون السبعة التي سبقت عصر النشر. ومثلما يستفيد منه الفقيه في المذهب المالكي، فإنه يعتبر مصدرا مهما للمؤرخ فيما يتعلق بالحياة اليومية للأسر والأفراد، مثل إقامة الأفراح والأتراح، والاحتفالات الدينية، والأعياد، وأنواع اللباس، والأطعمة وحالات الحرب والسلام، وحركة العمران... الخ، فهو في نظر الباحثين الاجتماعيين مادة علمية ومعرفية تستدعي الدراسة والبحث.

ونظرا لما تضمنه من معلومات ثرية، فقد اعتُبر عند كثير من الباحثين مادة مصدريّة هامة يفيد المؤرخين والدارسين لأحوال المجتمع في الغرب الإسلامي، "إن قيمة المعيار لا تظهر فقط في كونه موسوعة للفقه المالكي في المغرب العربي والأندلس ولكن في القضايا الاجتماعية والسياسية والعلمية التي يحتوي عليها... وأحرى بالدارسين أن ينكبوا عليه، كل في ميدانه، ويستخرجوا منه خمائر المجتمع في ذلك العهد للاستفادة منها اليوم". (أبو القاسم، 1998، صفحة 129، ج1) وما يزيد من أهميته أنه لم يصدر من سلطة رسمية، وليس كتابا نظريا في الفقه يضع القواعد والأصول للمسائل الفقهية، بل هو صورة تطبيقية لقضايا متعددة اجتماعية واقتصادية وعلمية ودينية، تعكس عفوية المجتمع، وتعبر بصدق ووضوح عن الحياة اليومية في الغرب الإسلامي. وما يميزه عن غيره من كتب النوازل، أنه جمع مسائل كثيرة ومتنوعة في مواضيعها، طرأت في أقاليم متعددة من الغرب الإسلامي خلال فترة زمنية طويلة.

وقد دعا كثير من الدارسين والباحثين إلى ضرورة الالتفات إلى كتب النوازل التي تتميز بدقتها في تصوير واقع الحياة وقضايا المجتمع؛ وهي في نظرهم من أصدق الوثائق وأضبطها، وأقربها إلى وقائع الحياة اليومية. (بن علي، 2013-2014، صفحة 166) ومنها يستطيع المؤرخ أن ينشئ وثائقه التي يحاول من خلالها السيطرة على الحدث الذي لم تحمله رواية خبرية، ولا توصيف جغرافي.

4- مواضيع الكتاب

كل ما ورد في "المعيار" هي مسائل وفتاوى أصدرها الفقهاء والعلماء، في مسائل وأبواب فقهية متنوعة. وقد وزعها المؤلف على أجزاء الكتاب بالشكل الآتي:

الجزء الأول: نوازل الطهارة، نوازل الصلاة، نوازل الجنائز، نوازل الزكاة، نوازل الصيام والاعتكاف، نوازل الحج.

الجزء الثاني: نوازل الصيد والذبائح والأشربة والضحايا، نوازل الأيمان والندور، نوازل الجهاد، نوازل الدماء والحدود والتعزيرات.

الجزء الثالث: نوازل النكاح

الجزء الرابع: نوازل الخلع والنفقات والحضانة والرجعة، نوازل الإيلاء والظهار واللعان، نوازل التملك والطلاق والعدة والاستبراء.

الجزء الخامس: نوازل المعاوضات والبيوع.

الجزء السادس: تابع المعاوضات والبيوع، نوازل الرهن والصلح والحمالة والحوالة والمديان والتفليس، نوازل الصلح.

الجزء السابع: نوازل الأحباس.

الجزء الثامن: مسائل من المياه والمرافق، نوازل الشفعة والقسمة، نوازل الإجازات والأكرية والصناع، بقية نوازل المياه، نوازل من الضرر والبنیان.

الجزء التاسع: بقية نوازل الضرر، نوازل الوديعة والعارية، نوازل الهبات والصدقات والعق، نوازل الوصايا وأحكام المحاجير، نوازل الغصب والإكراه والاستحقاق، نوازل الاستحقاق.

الجزء العاشر: نوازل الأفضية والشهادات والدعاوى والأيمان، نوازل الشهادات، نوازل الدعاوى والأيمان، نوازل الوكالات والإقرار والمدیان.

الجزء الحادي عشر: نوازل الجامع.

الجزء الثاني عشر: تابع نوازل الجامع.

وكما يلاحظ من عناوين هذه المواضيع، فهي كلها نوازل فقهية، ولكن الباحثين والمشتغلين في التاريخ أو في علم الاجتماع، أو في الأنثروبولوجيا، يستخرجون من هذه النوازل قضايا اجتماعية وثقافية تدل على روح العصر الذي صدرت فيه الفتوى.

5- قضايا الأندلس في "المعيار"

دخلت الأندلس منذ منتصف القرن 7/13م، نفقا مظلمًا، وأصبح المسلمون فيها فريسة سهلة أمام القوط المصممين على اقتحام معقلهم، فسقطت دويلاتهم الجزأة الواحدة تلو الأخرى، ما أدى إلى تقلص المساحة الخاضعة لسلطتهم، وفشلت كل المحاولات التي قام بها الأندلسيون للدفاع عن معقلهم الأخير "غرناطة"، وبعد سقوطها سنة 1492م، زالت الأندلس كحقيقة سياسية، ولكنها ظلت قائمة كحقيقة تاريخية، ودخلت مرحلة مميزة، لها خصوصيتها الثقافية والحضارية. (بن علي، 2013-2014، صفحة 183) وخلال هذه المرحلة الجديدة من تاريخ الأندلس، أرغم المسلمون على اعتناق المسيحية، وأدجموا بالقوة في المجتمع الإسباني، واضطر كثير منهم إلى الهجرة والخروج من الأندلس طوعا أو قسراً، ووجدوا أنفسهم يعيشون أوضاعاً اجتماعية جديدة جعلتهم في كثير من الأحيان يلجؤون إلى الفقهاء والعلماء، يلتمسون عندهم الفتاوى التي تنير دربهم وتساعدهم على مجابهة مشاق الحياة الجديدة.

وقد رصد الونشريسي في الجزء الثاني من كتاب "المعيار"، أسئلة كثيرة وردت على الفقهاء تتعلق بنوازل الجهاد، التي طرأت على المسلمين في المغرب الإسلامي، والأندلس، مثل مرافقة المرأة لزوجها في الحرب، وعقد دولة مسلمة صلحا انفراديا مع الكفار، ومصالحة المغيرين من اللصوص وقطاع الطرق، والأسرى من المسلمين والكفار، وما يتعلق بهم من أحكام ... وهي وقائع عديدة استجدت على المسلمين في الغرب الإسلامي، حدثت لبعض الأفراد رجالاً ونساء، أو لبعض الجماعات، وهي صورة عن الأوضاع والانشغالات الاجتماعية والسياسية التي شغلت بالهم. وسنورد في هذا المقال بعض الأمثلة، عن أوضاع المسلمين في الأندلس بعد سقوط بلادهم في يد النصارى وانكسار شوكتهم. دون الخوض في التفاصيل الفقهية التي هي تخصص مستقل قائم بذاته.

1.5- أندلسيون مقيمون في المغرب، نادمون على الهجرة وساخطون على أوضاعهم

ذكر الونشريسي نازلة وردت إليه من الفقيه أبي عبد الله بن قطية يسأله فيها عن قوم من الأندلسيين هاجروا من بلادهم، وتركوا أموالهم وثرواتهم هناك، وهربوا من حكم الملة الكافرة إلى دار الإسلام، واستقروا بالمغرب الأقصى، غير أنهم لم يجدوا بها "التسبب في طلب أنواع المعاش على الجملة رفقا ولا يسراً ولا مرتفقاً، ولا إلى التصرف في الأقطار أمناً لائقاً، وصرحوا في هذا المعنى بأنواع من

قبيح الكلام الدال على ضعف دينهم وعدم صحة يقينهم في معتقدتهم". (الونشريسي، 1981، صفحة 119، ج2) ثم أخذوا يصرحون ويوحدون بكلام فيه ذم للإسلام والمسلمين، ويشتمون من كان سببا في هجرتهم، ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل أصبحوا يمدحون الكفار ودارهم، وندموا على مفارقتهم، وأنكر بعضهم الهجرة إلى دار الإسلام، وخاصة إلى المغرب الأقصى. وقال بعضهم أن الهجرة واجبة من هنا (المغرب الأقصى) إلى هناك (الأندلس). وقال آخرون: "إن جاء صاحب قشتالة إلى هذه النواحي نسير إليه فنطلب منه أن يردنا إلى هناك يعني دار الكفر". (الونشريسي، 1981، صفحة 120، ج2) وبعضهم يبذل الحيلة تلو الأخرى ليعود إلى الأندلس ويدخل تحت حكم الكفار. وطرح الفقيه عدة أسئلة حول هذه الجماعة وكيفية معاملتها، منها: "هل من شرط الهجرة ألا يهاجر أحد إلا إلى دنيا مضمونة يصيبها عاجلا؟"، (الونشريسي، 1981، صفحة 120، ج2) أليست الهجرة واجبة من دار الكفر إلى دار الإسلام؟، مهما كان حال إقامتهم فيها من حلو أو مر، أو سعة عيش أو ضيق، أو عسر أو يسر في اكتساب الرزق، مع ضمان أمنهم وسلامتهم، وحفظهم للأهل والولد. (الونشريسي، 1981، صفحة 120، ج2)

وقد أجاب الونشريسي إجابة وفق المذهب المالكي سماها: "أسنى المتاجر في بيان أحكام من غلب على وطنه النصراني ولم يهاجر، وما يترتب عليه من العقوبات والزواج"، والجدير بالذكر أن هذه الفتوى كتبت قبل سقوط غرناطة. (قدور، 2022، صفحة 246)؛ (رزوق، 1998، صفحة 148، هامش 43) وبدأها بعرض الظروف والحالات التي توجب على المسلم الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام، وكذلك الحالات التي تبيح له الإقامة بين الكفار في بلادهم، مستدلا بآيات من القرآن الكريم، وأحاديث نبوية كثيرة، وخلص في الأخير إلى القول أن الندم والتسخط الذي أبداه بعض الأندلسيين الذين هاجروا إلى المغرب الأقصى، وأقاموا فيها، وزعمهم ضيق المعاش وعدم الانتعاش، "هو زعم فاسد، وتوهم كاسد"، (الونشريسي، 1981، صفحة 130، ج2) واعتبر أن هجرة هؤلاء الأندلسيين كانت للدنيا وليست للدين، (شارف، 2022، صفحة 758) وأفقى أنه "لا رخصة لأحد ممن ذكرت في الرجوع ولا في عدم الهجرة بوجه ولا حال". (الونشريسي، 1981، صفحة 132، ج2) بل "والواجب الفرار من دار غلب عليها أهل الشرك والخسران، إلى دار الأمن والأمان ... فلا عذر بوجه لمستطيع وإن كان بمشقة في العمل أو في الحيلة أو في اكتساب الرزق أو ضيق المعيشة". (الونشريسي، 1981، صفحة 132، ج2) وطلب من ولي الأمر أن يقبض على هؤلاء المهاجرين الذين صرحوا بقبيح الكلام وسبوا دار الإسلام، وتمنوا الرجوع إلى بلادهم بعد أن غلب عليها النصراني، ويسلط عليهم أقصى العقوبات من ضرب وسجن اتقاء للفتنة. (الونشريسي، 1981، صفحة 132، ج2) وتحدث الونشريسي بأغلاظ الحديث عمن يقول إلى ها هنا يهاجر، يقصد بها بلاد الأندلس بعد أن خرجت من أيدي المسلمين، أو من يقول إن جاز صاحب قشتالة إلى هذه النواحي نسير إليه، واعتبر أن من يقول هذا الكلام سخييف العقل والدين، وسفيه، وكلامه بشيع ولفظه شنيع ومن المواليين للأعداء، وهذا الكلام يدل على عزم وتصميم، وتوطين النفس على الفعل، مستدلا بالأشاعة في المؤاخدة بالعزم. (الونشريسي، 1981، صفحة 135، ج2) ويبدو من هذه الفتوى أن الونشريسي فسر أن هجرة هؤلاء كانت للدنيا وليست للدين، بينما الهجرة من أرض الكفار إلى أرض الإسلام واجب شرعي، فأفتى بوجوب الهجرة. (شارف، 2022، صفحة 758)

ولعل السؤال الذي يطرح نفسه في هذا المقام، لماذا أعرب هؤلاء الأندلسيون الذين استقروا بالمغرب الأقصى عن رغبتهم الشديدة في العودة إلى ديارهم بالأندلس، هل هو الشوق والحنين إلى الأوطان، أو لأن الموريسكيين الذين بقوا هناك وخضعوا لحكم الممالك المسيحية كانوا أحسن حالا منهم؟ إن الإجابة عن هذا السؤال بشكل مفصل تأخذ حيزا أكثر مما تسمح به صفحات المجلة. والحقيقة أن البحوث والدراسات قد أثبتت تعرض المسلمين الذين فضلوا البقاء في الأندلس بعد سقوط دولتهم، إلى استنزافات

وحملات عنف واسعة لإرغامهم على اعتناق المسيحية، (Natividad, 2017, p. 32) ورغم اعتناقهم لها، فقد كانوا محل شك وريب في أعين السلطات السياسية والدينية، وكثيرا ما تعرضوا لاتهامات باطلة، وكان عليهم أن يختاروا بين التعميد أو الطرد. (Natividad, 2017, p. 33) وتعرض العلماء والقضاة المسلمين إلى حملة اعتقالات؛ بسبب رفضهم إصدار فتاوى تبيح للمسلمين التخلي عن دينهم واعتناق المسيحية. وصدرت الأوامر للأندلسيين بتسليم المصاحف والكتب العربية، فجمعت وأحرقت. وحول جامع غرناطة إلى كنيسة، وأجبرت الأندلسيات على الزواج بمسيحيين، وأجبر الرجال على الزواج بمسيحيات. (Hanifi, 2011, p. 25) ومُنِع أبناء المسلمين من تلقي تربية إسلامية وتعلّم اللغة العربية، ولم يسمح للآباء بختان أبنائهم، رغم أن معاهدة التسليم تنص على احتفاظ المسلمين بعقيدتهم وممتلكاتهم وأسلحتهم. (فريق، 2019، صفحة 12913) ومما لا شك فيه أنه في ظل هذه الظروف أصبح من المستحيل على المسلمين الحفاظ على عقيدتهم الإسلامية، وممارسة طقوسهم وعباداتهم بكل حرية. ولعل هذا ما دفع بالونشريسي إلى الحكم بعدم جواز بقاء المسلمين في الأندلس وإقامتهم بين الكفار، ووجوب هجرتهم نحو بلاد الإسلام، وعلمته في ذلك حفظ الدين (الونشريسي، 1981، صفحة 107، ج2) الذي هو من الضروريات الخمس، وأوّل من حفظ النفس والنسل، والمال، والعقل، وفق مقاصد الشريعة الإسلامية. (عباسي، 2022، صفحة 223)

وقد انتقد بعض الباحثين والدارسين هذه الفتوى، منهم حسين مؤنس الذي قال عنها أنها ليست نازلة بل هي مسألة قديمة؛ وتوجد حالات مشابهة لها وقعت في القرن 2هـ، وهي نتيجة طبيعية لحالة الحرب الدائمة بين الإسلام والنصرانية، حيث خرجت كثير من الأمصار والأقطار من بلاد الإسلام، ودخلت تحت حكم غير المسلمين (حسين، 1996، الصفحات 9-10). وفي أحداث التاريخ أمثلة كثيرة عن ذلك، منها احتلال الصليبيين منذ القرن 5هـ/11م لأجزاء كثيرة من بلاد الشام، وإقامتهم إمارات مسيحية فيها، واستيلاء المغول خلال القرن 7هـ/13م على عدة بلدان إسلامية. ويرى أن الونشريسي لم يراع الظروف القاسية التي يمر بها الأندلسيون، وتشدد في فتواه هذه. (حسين، 1996، صفحة 18) وقال المؤرخ الفرنسي لوي كاردياك (Louis Cardaillac)، أن الونشريسي اعتبر بقاء المورسكيين في أرض الكفار خطأ كبيراً، ورجوعهم إلى أرض الإسلام واجبا دينيا. (لوي، 1983، صفحة 93) والحقيقة أن الونشريسي لم يكن العالم الوحيد الذي أصدر هذه الفتوى، بل سبقه فقيه آخر من مدينة وهران بحوالي قرن، وهو ابن مقلّاش الذي أجاب عن سؤال لأحد الطلبة المهاجرين إلى وهران، بعد ملاحظته أن المسلمين الذين هم في بلاد النصرانية يكادون أن يضيعوا شريعتهم ويفقدون إيمانهم. (حمدون، 2022، صفحة 387) وقد تقيد ابن مقلّاش بالمذهب المالكي، وأكد في فتواه على مبدأ "الفرار" من بلاد النصرانية إلى بلاد المسلمين. (حمدون، 2022، صفحة 389) ولم تكن أوضاع الأندلسيين قد تدهورت إلى الحد الذي بلغته في عهد الونشريسي، ولم تكن غرناطة قد سقطت بين أيدي النصارى بعد، ورغم ذلك لم يُتهم هذا الفقيه بالتشدد أو بالتعصب. ولا بد من الإشارة إلى فتوى أخرى حول الهجرة الأندلسية، صدرت بعد سقوط غرناطة بحوالي اثنتي عشرة سنة، أصدرها الفقيه أبو العباس أحمد بن جمعة المغراوي الوهراني في غرة رجب عام 910هـ/نوفمبر 1504م، رخص فيها للمورسكيين المضطهدين في الأندلس باعتماد التقية أو ما يعرف بالإسلام السري، (قدور، 2022، صفحة 248 وما بعدها) واعتماداً على هذه الفتوى، اختار أكثر المورسكيين البقاء في الأندلس وسط المسيحيين، وكانت أملهم الوحيد للنجاة، والحفاظ على الحياة في إطار المجموعة المسيحية. (لوي، 1983، صفحة 93)

وليس من أهداف هذا المقال، وليس من تخصصه أن يناقش الفتوى، أو يبحث في أدلتها وأحكامها. ولكنه يبحث في الأوضاع الاجتماعية التي آل إليها أمر الأندلسيين بعد ضياع بلادهم. وتدل هذه النازلة على وجود حالة اجتماعية جديدة في المجتمع

الإسلامي بعد سقوط الأندلس، وهي تحمل لنا صورة الانتكاس التي طرأت على المهاجرين الأندلسيين الذين اصطدموا بواقع اقتصادي واجتماعي مغاير لما كان في بلادهم، ووجدوا صعوبة في التكيف، والاندماج، والتأقلم مع أوضاع البلدان التي هاجروا إليها، خاصة وأنهم منعوا من بيع أراضيهم وممتلكاتهم، ولم يسمح لهم بحمل النقود والجواهر، وأجبروا على دفع رسوم السفر، (حمدون، 2022، صفحة 390) وهذه الحالة ربما اقتضت على بعض التجار وعوام الناس، لأن هذا التدمير، والكلام القبيح، لم يصدر عن العلماء أو بعض الأمراء الأندلسيين المهاجرين.

والحقيقة أن حالة الأندلسيين في شمال إفريقيا عموما، وفي المغرب الأقصى خصوصا، لم تكن بمنأى عن المؤثرات السياسية والاجتماعية التي جعلتهم غير راضين عن وضعهم بالمغرب الأقصى. ويمكن القول أن الجالية الأندلسية التي انتقلت إلى المغرب في العهد الوطاسي (876-961هـ/1471-1553م) صادفت وجود أزمات اقتصادية واجتماعية، نتج عنها مجاعة، وأوبئة، وقحط، وغلاء، ونقص ديمغرافي خطير، إضافة إلى ضعف السلطة المركزية بفعل الأزمات السياسية الخطيرة التي فجرتها الإمارات المستقلة، والغزوات الأيبيرية المتواصلة على السواحل المغربية. (رزوق، 1998، صفحة 141) كل ذلك كان له انعكاس سلبي على الجالية الأندلسية في المغرب الأقصى، حيث تسلط عليهم البدو والأعراب "ومن لا يخشى الله تعالى في الطرقات، ونهبوا أموالهم، وهذا ببلاد تلمسان وفاس، ونجا القليل من هذه المعرة". (المقري، 1988، صفحة 528 مج4) وكان انتقال الأندلسيين إلى المغرب عن طريق مدن ساحلية يحتلها الإسبان مثل طنجة، وسبتة، ومليلية، ومنها تسربوا إلى الداخل، ومعظمهم قدموا من بلنسية، وقشتالة، وغرناطة، ومرسية، وبعضهم من الأرجوان وكطالونيا. (رزوق، 1998، الصفحات 129-130)

2.5- البقاء في الأندلس لمساعدة المسلمين في علاقتهم بحكام النصارى

أورد الونشريسي نازلة أخرى طرحها عليه الفقيه السابق الذكر، أبو عبد الله بن قطية، حول "رجل من أهل مربلة معروف بالفضل والدين، تخلف عن الهجرة مع أهل بلده لبحث عن أخ له فقُد"، (الونشريسي، 1981، صفحة 137، ج2) وبعد أن يئس من العثور عليه، عزم على الهجرة، ولكن المسلمين في الأندلس اتخذوه لسانا وعونا لهم، فهو "يتكلم عنهم مع حكام النصارى فيما يعرض لهم معهم من نوائب الدهر ويخاصم عنهم ويخلص كثيرا منهم من ورطات عظيمة"، (الونشريسي، 1981، صفحة 137، ج2) وسيضطرون كثيرا إذا هاجر، إذ لا يوجد من بينهم من يقوم مقامه. فهل يرخص له في الإقامة معهم تحت حكم الملة الكافرة لما في إقامته هناك من المصلحة، أو لا يرخص له، إذ لا رخصة لهم أيضا في إقامتهم هناك، لا سيما وقد سُئِمَ لهم بالهجرة مع أن أكثرهم قادرون عليها متى أحبوا. (الونشريسي، 1981، صفحة 137، ج2)

فأجاب بفتوى كتبها سنة 901هـ/1495م (رزوق، 1998، صفحة 149) جاء فيها: "لا فسحة للفاضل المذكور في إقامته بالموضع المذكور للغرض المذكور، ولا رخصة له ولأصحابه". (الونشريسي، 1981، صفحة 141، ج2) معللا إجابته بضرورة الحفاظ على الدين، وخشية على المسلمين من فساد عقيدتهم، كما هو الحال في الفتوى السابقة. وقد اعتبر الونشريسي أن بقاء المسلمين في الأندلس سيعرضهم إلى الذل والصغار والازدراء، والإهانة، والدجن، (الونشريسي، 1981، صفحة 138، ج2) ولن يكون في مقدورهم المحافظة على أركان الإسلام، معتمدا على أدلة كثيرة منها ما وُجِدَ عن عمر بن عبد العزيز أنه نهي عن الإقامة في الأندلس خوفا من التغير، رغم أنها كانت في عهده أرض رباط، ورغم ما كان للمسلمين من قوة وظهور، وكثرة عدد. (الونشريسي، 1981، صفحة 140، ج2)

وبدل هذا السؤال على وجود عدد لا بأس به من المسلمين الذين فضلوا الإقامة في الأندلس بعد سقوط غرناطة، رغم أنهم كانوا في سعة من أمرهم وقدرتهم على الهجرة. وحسب نص السؤال، لم يكونوا عاجزين عن مغادرة شبه جزيرة إيبيريا متى شاؤوا ذلك. ويبدو أنهم كانوا منعزلين عن النصارى، ولذلك كانوا في حاجة ماسة إلى من يتولى أمرهم ويكون واسطة بينهم وبين حكام النصارى.

3.5- شراء أموال المسلمين من الروم المتغلبين

وهي من النوازل التي وقع فيها خلاف بين الفقهاء المالكية، لأنها تتعلق بأموال المسلمين الذين أصبحوا تحت حكم الروم. وملخص في هذه النازلة، هل يجوز للمسلمين في الأندلس أن يشتروا من الروم المتغلبين أموال أهل "غلبرة" المسلمين، بعد انهزامهم ودخولهم تحت حكم الروم. أفتى الفقيه يحيى بن عاصم "بحرمة شراء أموالهم من الروم، لأن لهم عهداً وأماناً منا مثل ما للروم، فلذلك لا نشترى أموال أهل غلبرة ممن غلبهم عليها". (الونشريسي، 1981، صفحة 142، ج2) ويستنتج مما ورد في كتاب المعيار أن أهل بسطة كتبوا إلى أبي عبد الله السرقسطي يريدون رأيه في المسألة، وربما أطلعوه على فتوى الفقيه يحيى بن عاصم، فكتب عبد الله السرقسطي إلى يحيى بن عاصم، "يا أخي وسيدي وصلتي كتبكم في القضية الغلبرية"، (الونشريسي، 1981، صفحة 142، ج2) خالف فيها الفتوى الأولى. وحجت بين الفقيهين مكاتبات كثيرة، عرضت فيها وجهات النظر والأدلة التي يستند إليها كل طرف، وتحولت المسألة إلى بحث طويل وقف عليه الونشريسي، وأخذ من كتابه المعيار حوالي سبع عشرة صفحة.

ويحتمل أن تكون الواقعة التي أشار إليها السؤال مرتبطة بردود الفعل التي قام بها بعض مسلمي الأندلس عقب سقوط غرناطة، حيث انتفضوا احتجاجاً على سياسة البطش، والتعذيب، والتنصير التي كانت تمارسها السلطات الإسبانية، منها انتفاضة البيازين سنة 1499م، ولكن انتفاضتهم أخذت بقوة السلاح، وتلتها انتفاضة أخرى في منطقة البشيرات سنة 1501م، (حتمله، 2000، الصفحات 680-688) وهي المنطقة التي تقع فيها قلعة غلبرة التي ورد اسمها في متن السؤال. ولا شك أن الإسبان لما أخضعوا المسلمين في غلبرة، فإنهم جردوهم من ممتلكاتهم وأسلحتهم، مما جعلهم يعرضونها للبيع على المورسكيين في نواحي أخرى من إسبانيا. وتدل هذه المسألة أن المسلمين الذين بقوا في الأندلس وجدوا أنفسهم في حالة حرجية، وربما لا تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، فشراء مسلمي الأندلس متاع وأموال إخوانهم المنهزمين أمام النصارى، يعتبر تقوية وتعزيزاً وعونا للإسبان، وإضعافاً لشوكة المسلمين الذين هم في حرب ضد عدو واحد في نفس البلاد، وتدل على التطورات الخطيرة، سواء على مستوى التفاعل الإسلامي الداخلي، أو التفاعل مع مستجدات التطورات الأندلسية، حيث تقلصت المساحة وانغلق المجتمع في مساحة ضيقة لها تأثيراتها النفسية والثقافية. (بن علي، 2013-2014، صفحة 181) كما تعطي لنا هذه المسألة صورة عن تضامن المسلمين مع إخوانهم الثائرين الذين تغلب عليهم الإسبان واستولوا على أموالهم. وتدل على تطلع وتشوق الأندلسيين إلى الحل الفقهي الشرعي وحرصهم الشديد على التمسك بأحكام الشريعة الإسلامية لتحقيق مستوى التأقلم مع المستجدات.

4.5- المطالبة باستعادة أسير نصراني بعد اعتناقه للإسلام

ذكر الونشريسي مسألة عرضت على علماء غرناطة، تتعلق بتحرير العبيد، وكانت هذه النازلة قد حدثت في مدينة مالقة بعد أن تغلب عليها النصارى، حيث كان لأحد سكانها المسلمين مملوكاً رومياً نصرانياً في سن المراهقة، وبعد مدة جاء من أرض الحرب من دفع المال لفكّه من سيده المسلم، ولكن هذا المملوك أسلم بعد ذلك، وفضل الإقامة بين المسلمين، فطالب الرجل الذي افتكه ودفع المال لسيده، بتمكينه من الرومي، أو يُرَد له المال الذي دفعه فداءً له، فمُنِع من ذلك لأنه أصبح مسلماً، ومُنِع أيضاً من استرداد ماله. (الونشريسي، 1981، الصفحات 158-159 ج2)

وقد أسهب الونشريسي في عرض الإجابات والردود التي تناقلها العلماء في هذه النازلة، وخصص لها حوالي ثمانية وأربعين صفحة، حيث اختلفت آراء الفقهاء والعلماء بين مجيز ومانع لهذه الفدية، وإعادة هذا المملوك لأهله أو الاحتفاظ به بين المسلمين. وقد اعتمد كل فريق على أدلة أو قياس يعود بعضها إلى صدر الإسلام. ومن الأقوال التي وردت في رد بعض العلماء قوله: "فإنه لا يجهل أحد من العامة فضلا عن الطلبة أنه ليس بمالقة الآن ولا غيرها من بلاد الأندلس قاضي من أهل الاجتهاد ولا كان بما في الأزمان الماضية". (الونشريسي، 1981، صفحة 183، ج2) ويفهم من قول الونشريسي أن العلماء كانوا من بين الأوائل الذين غادروا الأندلس، ولم يبق فيها إلا الضعفاء وبعض أهل الصنائع والحرف الذين لم تتنهم الحن التي كانوا يعيشونها من البحث عن الحكم الشرعي الذي يناسب أوضاعهم الجديدة. (قدور، 2022، صفحة 253)

ويدل هذا القول على أن العلماء الذين خاضوا في هذه المسألة تقيدوا بمذهب الإمام مالك. وقد حاول بعضهم أن يجد مخرجا لها تناسب وضع المجتمع الأندلسي، إذ للأندلس المهدة من طرف المسيحيين اعتبارات خاصة في فداء الأسرى، (الونشريسي، 1981، صفحة 180، ج2) وتدل هذه النازلة أن المجتمع الأندلسي قد تمكن من احتواء فئة الأسرى والعبيد، نظرا لتداخل عدة ثقافات. كما تدل كثرة المراسلات والمناقشات بين الفقهاء والعلماء حول هذه المسألة، ومسائل أخرى أن الفقهاء وجدوا أنفسهم يتعاملون مع ظروف تاريخية جديدة، وشروطا ميزت إسلاما في حالة تراجع. (إيزابيل، 2003، صفحة 106)

خاتمة:

وفي ختام هذا المقال، وبعد دراسة بعض نوازل الأندلسيين، وفتاوى الفقهاء فيها، يمكن تلخيص أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الورقة البحثية فيما يلي:

يحتاج كتاب "المعيار" إلى دراسات كثيرة وفي تخصصات مختلفة، للاطلاع على مخزونه، واستخراج ما يحتويه من نصوص ومعلومات تحمل إشارات بالغة الأهمية، في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتفيد كثيرا في التعرف على وقائع الحياة اليومية للفرد والأسرة في مجتمع الغرب الإسلامي، ما يسمح بكتابة تاريخ المنطقة اعتمادا على نصوص تنعدم فيها الذاتية؛ لأن المسائل المطروحة، والفتاوى التي وردت فيه لم تكتب مراعاة لسلطة سياسية ما، بل هي صورة عن عفوية المجتمع، ورصد حقيقي لحركيته، وتفاعله مع مختلف التطورات، خلال القرون السبعة التي سبقت الونشريسي. وبذلك فإن كتاب "المعيار" يسد فراغا رهيبا كثيرا ما يصادفه الباحث في التاريخ أمام متون الحوليات ومصنفات الإخباريين.

تعكس الأسئلة المطروحة على الفقهاء، حجم المعاناة التي كان يعانيها المسلمون في الأندلس بعد سقوط دولتهم، واضطراب أمرهم، وصعوبة الحسم في البقاء بالأندلس أو الهجرة إلى بلدان إسلامية أخرى. وتعطي صورة عن الهم العام الذي كان يعيشه الأندلسيون بعد انقطاعهم عن أوطانهم، واستقرارهم في البلدان التي هاجروا إليها، ولولا ذلك الهم ما عبّر أولئك الأندلسيون في المغرب الأقصى عن تدمرهم وسخطهم ورغبتهم في العودة إلى الأندلس.

رغم التعميد الإجباري الذي تعرض له المسلمون في الأندلس، ولجؤهم إلى الإسلام السري، فإن الفتاوى بقيت تمثل مرجعا لهم في شؤون حياتهم، وتصرفاتهم، ومعاملاتهم، وفي سائر قضاياهم. ويدل لجؤهم إلى فقهاء مغاربة، أن الأندلس أصبحت شبه خالية من العلماء، حيث كان هؤلاء من أوائل المهاجرين إلى بلاد الإسلام الواسعة، كما يدل على احترامهم لعلماء بلاد المغرب وهم أتباع المذهب المالكي الذين لم يدخروا جهدا لتوضيح ما أشكل على إخوانهم في الأندلس.

يمكن للباحثين والدارسين المعاصرين الاستفادة من هذه الفتاوى في البحوث والدراسات المعاصرة، وإسقاطها على قضايا العصر، ومنها هجرة المسلمين إلى بلدان تطبق قوانين وتشريعات تختلف عن تلك المطبقة في بلادهم، وهي تعتبر من المسائل الشائكة التي تواجهها الجاليات المسلمة في المجتمعات الغربية العلمانية، خاصة وأن البعض منها تمنع المسلمين من ارتداء الخمار أو الحجاب في المدارس والجامعات ومقرات العمل، ويلقن الأطفال في مدارسها مواداً تتعارض أحياناً مع العقيدة الإسلامية، أو أحكام الشريعة الإسلامية، بل وصل الأمر ببعض الدول الغربية إلى فصل الأطفال المسلمين عن أوليائهم بحجة عدم قدرتهم على تربية أبنائهم.

المصادر والمراجع:

- أحمد بن محمد التلمساني المقرئ. (1988). نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، حققه الدكتور إحسان عباس. بيروت: دار صادر.
- أحمد شارف. (01 ديسمبر، 2022). دور علماء المالكية في المغرب الإسلامي، فقهاء المغرب الأوسط وموقفهم من بعض قضايا المجتمع (5هـ-8هـ/11م-14م). مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، الصفحات 748-762.
- بكوش فافقة ودريس بن مصطفى. (جوان، 2022). قراءة في حضور المرأة ومكانتها بمجتمع المغرب الأوسط ما بين (ق07-09هـ/13-15م) من خلال نوازل الونشريسي. مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية في شمال إفريقيا، صفحة 296-316.
- سعد الله أبو القاسم. (1998). تاريخ الجزائر الثقافي. بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- سعيد جيلالي ووهراي قدور. (جوان، 2022). فقهاء المغرب والهجرة الأندلسية بين وجوب الهجرة ورخصة البقاء. مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية في شمال إفريقيا، صفحة 241-260.
- سفيان قعيد وبشير غانية. (جانفي، 2022). القيمة التاريخية لمعيار الونشريسي (ت914هـ/1508م) وصعوبة عمل المؤرخ عليه. مجلة رفوف، صفحة 472-484.
- سيكال إيزابيل. (2003). الحكام والقضاة في المملكة النصرية. مجلة الاجتهاد، صفحة 106.
- الطاهر بن علي. (2013-2014). دور النوازل في الكتابة التاريخية-نوازل الأندلس في القرنين 8 و9هـ/14 و15م نموذجاً. مذكرة مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه علوم في التاريخ الوسيط، إشلاف الحاج العيفة. الجزائر: كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم التاريخ، جامعة الجزائر.
- أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي. (1981). المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب. بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- أبو عبد الله محمد بن محمد ابن أحمد ابن مريم. (1908). البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان. الجزائر: المطبعة الثعالبية.
- بن عتو حمدون. (30 سبتمبر، 2022). الفتاوى الشرعية لفقهاء وهران حول الهجرات الأندلسية. الحوار المتوسطي، الصفحات 383-397.
- عناد وجدان فريق. (جوان، 2019). الحياة الدينية للأندلسيين بعد سقوط غرناطة. مجلة العلوم الإنسانية والحضارة، الصفحات 09-27.

- كاردياك لوي. (1983). المورسكيون الأندلسيون والمسيحيون، المجاهدة الجدلية (1492-1640)، تعريب وتقديم الدكتور عبد الجليل التميمي. تونس: المجلة التاريخية المغربية.
- محمد حجي. (1981). تقديم في: المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب. بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- محمد رزوق. (1998). الأنداسيون وهجرتهم إلى المغرب خلال القرنين 16-17. الدار البيضاء: أفريقيا الشمالية.
- محمد عبده حتامله. (2000). الأندلس التاريخ والحضارة والمحنة. عمان: مطابع الدستور التجارية.
- أبو مصطفى كمال السيد. (1996). جوانب من الحياة الاجتماعية والإقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المغرب للنشر. الإسكندرية: مركز الإسكندرية للكتاب.
- منصور محمد ونور الدين عباسي. (ديسمبر، 2022). حصر المقاصد ثابتاً للنظر للواقع وجار على وفق ترتيب الشرائع، دراسة مقاصدية ورؤية حضارية. الصراط، الصفحات 217-244.
- مؤنس (محقق) حسين. (1996). أسنى المتاجر في بيان أحكام من غلب على وطنه النصارى ولم يهاجر وما يترتب عليه من العقوبات والزواج، لأبي العباي أحمد بن يحيى بن محمد التلمساني النشر. مكتبة الثقافة الدينية.

References:

- Abū 'Abd Allāh Muḥammad ibn Muḥammad Ibn Aḥmad Ibn Maryam. (1908). al-Bustān fī dhikr al-awliyā' wa-al-'ulamā' bi-Tilimsān. al-Jazā'ir : al-Maṭba'ah al-Tha'ālibīyah.
- Abū al-'Abbās Aḥmad ibn Yaḥyā al-Wansharīsī. (1981). al-Mi'yār al-Mu'arrab wa-al-jāmi' al-Maghrib 'an Fatāwā ahl Ifrīqīyah wa-al-Andalus wa-al-Maghrib. Bayrūt : Dār al-Gharb al-Islāmī.
- Aḥmad ibn Muḥammad al-Tilimsānī al-Muqrī. (1988). Naḥḥ al-Ṭayyib min Ghuṣn al-Andalus al-raṭīb, ḥaqqaqahu al-Duktūr Iḥsān 'Abbās. Bayrūt : Dār Ṣādir.
- Aḥmad Shārif. (01 Dīsimbir, 2022). Dawr 'ulamā' al-Mālikīyah fī al-Maghrib al-Islāmī, fuqahā' al-Maghrib al-Awsaṭ wa-mawqifuhum min ba'd Qaḍāyā al-mujtama' (5h-8h / 11m-14m). Majallat al-'Ulūm al-qānūniyah wa-al-Ijtimā'īyah, al-Ṣafahāt 748-762.
- al-Ṭāhir ibn 'Alī. (2013-2014). Dawr al-nawāzil fī al-kitābah al-tārikhiyah al-Andalus fī al-qarnayn 8 w9h / 14 w15m namūdhajan. Mudhakkirah muqaddimah lil-ḥuṣūl 'alā shahādāt duktūrāh 'ulūm fī al-tārikh al-Wasīṭ, ishlāf al-Ḥajj al-'yfh. al-Jazā'ir : Kulliyat al-'Ulūm al-Insāniyah wa-al-Ijtimā'īyah, Qism al-tārikh, Jāmi'at al-Jazā'ir.
- Bakkūsh fāqh wdrys ibn Muṣṭafā. (Juwān, 2022). qirā'ah fī ḥuḍūr al-mar'ah wa-makānatuhā bi-mujtama' al-Maghrib al-Awsaṭ mā bayna (q07-09h / 13-15m) min khilāl Nawāzil al-Wansharīsī. Majallat al-'ibar lil-Dirāsāt al-tārikhiyah wa-al-athariyah fī Shamāl Afrīqiya, ṣafḥah 296-316.
- Ibn 'Ataw Ḥamdūn. (30 Sibtambir, 2022). al-fatāwī al-shar'īyah li-fuqahā' Wahrān ḥawla al-Hijrāt al-Andalusīyah. al-Ḥiwār al-Mutawassiṭī, al-Ṣafahāt 383-397.
- 'Inād Wijdān farīq. (Juwān, 2019). al-ḥayāh al-dīniyah li'ndlisyyn ba'da suqūṭ Gharnāṭah. Majallat al-'Ulūm al-Insāniyah wa-al-ḥaḍārah, al-Ṣafahāt 09-27.
- Kārdyāk lwy. (1983). al-Mūriskīyūn al-Andalusīyūn wa-al-Masīḥīyūn, al-mujābahah al-jadaliyah (1492-1640), ta'rīb wa-taqdīm al-Duktūr 'Abd al-Jalīl al-Tamīmī. Tūnis : al-Majallah al-tārikhiyah al-Maghribīyah.
- Muḥammad 'Abduḥ Ḥatāmilah. (2000). al-Andalus al-tārikh wa-al-ḥaḍārah wa-al-miḥnah. 'Ammān : Maṭābi' al-Dustūr al-Tijārīyah.
- Muḥammad Ḥajjī. (1981). taqdīm fī : al-Mi'yār al-Mu'arrab wa-al-jāmi' al-Maghrib 'an Fatāwā ahl Ifrīqīyah wa-al-Andalus wa-al-Maghrib. Bayrūt : Dār al-Gharb al-Islāmī.
- Muḥammad Razzūq. (1998). al'ndāsywn whjrthm ilā al-Maghrib khilāl al-qarnayn 16-17. al-Dār al-Bayḍā' : Afrīqiya al-Shamālīyah.



- Sa'd Allāh Abū al-Qāsim. (1998). Tārīkh al-Jazā'ir al-Thaqāfi. Bayrūt : Dār al-Gharb al-Islāmī.
- Sa'īdī Jīlālī wwhrāny Qaddūr. (Juwān, 2022). fuqahā' al-Maghrib wa-al-hijrah al-Andalusīyah bayna wujūb al-Hijrah wrkhsh al-Baqā'. Majallat al-'ibar lil-Dirāsāt al-tārīkhīyah wa-al-atharīyah fī Shamāl Afrīqiya, ṣafḥah 241-260.
- Sufyān Qu'ayd wa-Bashīr ghāniyah. (Jānfī, 2022). al-qīmah al-tārīkhīyah lm'yār al-Wansharīsī (t914h / 1508m) wṣ'wbh 'amal al-Mu'arrikh 'alayhi. Majallat rfwf, ṣafḥah 472-484.
- Sykāl iyzābyl. (2003). al-ḥukkām wa-al-quḍāh fī al-Mamlakah al-Naṣrīyah. Majallat al-Ijtihād, ṣafḥah 106.
- Hanifi, H. (2011-2012, Mars). L'expulsion des morisques d'Espagne en 1609 «PURIFICATION ETHNIQUE». Dialogue méditerranéen, p. 24-31.
- Natividad, F. C. (2017). Les minirités, l'espace et le droit: Indiens et Morisques dans la configuration territoriale de l'Empire Ibérique, thèse pour obtenir le diplôme de Doctorat, dirigée par Emilio Fernando Orihuela Egoavil. Caen: Université de Caen Normandie.